

إلى السيد

الرئيس المدير العام لديوان الأراضي الدولية

للمتابعة
بشهر أكتوبر
13-10-2020



الموضوع : تقرير الثلاثي الثالث لسنة 2020 حول النفاذ إلى المعلومة بالديوان.
المرجع : الفصل 34 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.
المصاحيب : نسخة من إجابة الديوان على مطلب نفاذ إلى المعلومة وارد على مصالح الديوان بتاريخ 29 سبتمبر 2020.

وبعد، أتشرف بأن أفيد الجنباب علما أنه تم خلال هذه الثلاثية الثالثة لسنة 2020 تسجيل عدد 01 مطلب نفاذ إلى المعلومة ورد على ديوان الأراضي الدولية عن طريق إحالة من رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة وقد تمت الإجابة على المطلب في الآجال، هذا ويتم تحيين المعطيات الواجب إدراجها بموقع النفاذ إلى المعلومة بالديوان والمنصوص عليها بالفصلين 6 و 7 من القانون الأساسي المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة دوريا.

أفدناكم بهذا. والسلام.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بديوان الأراضي الدولية

أيوب علوي

